WWW.QURANONLINELIBRARY.COM

شرح
القول السديد
في الإجازة بالكتاب المجيد

شرح الدكتور
أحمد محسن حسين دحابة

المكتبة العالمية لكتب التجويد والقراءات علي الشبكة العنكبوتية

WWW.QURANONLINELIBRARY.COM

شرح
القول السديد

في الإجازة بالكتاب المجيد

شرح الدكتور
أحمد محسن حسين دحابة

المكتبة العالمية لكتب التجويد والقراءات علي الشبكة العنكبوتية

WWW.QURANONLINELIBRARY.COM

المكتبة العالمية لكتب التجويد والقراءات علي الشبكة العنكبوتية

WWW.QURANONLINELIBRARY.COM

المقدمة

الحمد لله الحكيم الحميد، والصلاة على نبينا وسيدنا النبي الكريم وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد ...

فإنني قد وضعت منظومة في الإجازة القرآنية وأسميتها: القول السديد في الإجازة بالقول السديد، ورأيت أن أبين معانيها، وأبسط حقائقها، وأشرح ألفاظها، مستعينًا بالله تعالى، قاصدًا الاختصار المفيد والاختيار الراجح بالدليل.

قلت في القصيدة

بسم الله الرحمن الرحيم

١- حَمْدًا لِـرَبِّي، أَنْـزَلَ الْفُرْقَـانَ **** ثُـمَّ الصَّـلَاةُ نَالَـتِ الْعَدْنَـانَ

٢- رَسُوْلَنَـا، ..... **** .....

- (حَمْدًا لِـرَبِّي) بدأت بحمد ربنا الله تعالى الذي أنزل الفرقان (القرآن الكريم).
- (ثُمَّ الصَّـلَاةُ نَالَـتِ ...) ثم ثَنَّيْتُ النظم بالصلاة التي استحقها ونالَها نبيُّنا ورسولُنا وسيدُنا محمدٌ صلى الله عليه وسلم.
- (العدنان) أي نبينا الكريم الذي ينسب إلى عدنان. والنسب النبوي هو: "محمد بن عبد الله بن عبد المطلب- واسمه شيبة- بن هاشم- واسمه عمرو- بن عبد مناف- واسمه المغيرة- بن قصي- واسمه زيد- بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر- وهو الملقب بقريش وإليه تنتسب القبيلة- بن مالك بن النضر- واسمه قيس- بن كنانة بن خزيمة بن مدركة- واسمه عامر- بن إلياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان."
- (رسولنا) تقرأ في القصيدة بفتح اللام. على النصب

قلت في النظم

٢- ..... وَهَهُنَـا قَصِيـــدَةْ **** عِلْمًا جَنَتْ، أَحْكَامُهَا فَرِيـدَةْ

٣- فِيهَا إِجَـازَةُ الْقُـــرَآنِ تَنْتَـظِمْ **** أَحْكَـامُهَا فِي نَظْمِنَـا، وتَنْسَجِمْ

الشرح

المكتبة العالمية لكتب التجويد والقراءات علي الشبكة العنكبوتية

WWW.QURANONLINELIBRARY.COM

- (وههنا قصيدة)، أي وضعت ههنا قصيدةً، جَنَتِ العلم وقَطَفَتْه من كتبِ العلماء، (أَحْكَامُهَا فَرِيـدَةْ) وتَفَرَّدَتْ أحكامُها بالتحقيق والتدقيق.
- (فِيهَا إِجَـازَةُ الْقُـــرَآنِ ...) أي في القصيدة معاني الإجازة القرآنية وأحكامها التي تنتظم وترتب وتنسجم مع بعضها البعض في هذا النظم.
- (قصيدة – فريدة) نقف على الكلمتين في البيت بهاء ساكنة.

قلت في النظم

٤- شَهَـــادَةُ الْمُجِيـــزِ ثُمَّ إِذْنُـــهُ **** لِغَيْـرِهِ الْمُجَـــازِ، ثُـمَّ كَتْـــبُهُ

٥- إِجـــازَةٌ، ..... **** .....

الشرح

بدأت بتعريف الإجازة وهي: شهادة المجيز للمجاز أن قراءته صحيحة مع إذنه للمجاز أن يُقْرِئ الآخرين هذه القراءة، ثم كتابة هذه الإجازة كما هو الحاصل في عصرنا.

قلت في النظم

٥- ..... أَرْكَـانُها أَرْبَعَـــةُ **** أَوَّلُـــها الْمُجِيْـزُ ثَـــانٍ صِيْغَـةُ

٦- ثَالِثُها الْمُجـــازُ ذا فَلْتَسْمَعُوا **** آخِـــرُها الْمُجـــازُ فِيهِ الرَّابِعُ

الشرح

- (أَرْكَـانُها أَرْبَعَةُ) أي أن أركان الإجازة أربعة[1]
- الركن الأول: المُجِيز (أولها الْمُجِيز): وهو الذي يأذن للمُجاز بالإقراء، ويشهد بصحة قراءته، ويجيز له أن يجيز غيره. وللمجيز شرطان: العدالة، والضبط، وغيرها من الشروط التي تذكر في بابها.
- الركن الثاني: صيغة الإجازة (ثان صيغة). وهي: صيغة الإجازة، والتي من شأنها أن تدل على إثبات إجازة المُجِيز لغيره.
- الركن الثالث: المُجاز: (ثالثها الْمُجَاز) وهو مَن يُؤْذَنُ له من قِبَلِ المُجِيز بالإقراء، وشَهِدَ له المُجِيز بصحة القراءة.

١ – هناك من يزيد في أركانها أو ينقص فالبعض لا يعتمد الركنية إلا في الصيغة وبعضهم يزيد في الأركان السند والراجح ما أثبته في النظم

المكتبة العالمية لكتب التجويد والقراءات على الشبكة العنكبوتية

WWW.QURANONLINELIBRARY.COM

- الركن الرابع: المُجاز به (آخرها المجاز فيه). وهو: القرآن الكريم كله أو بعضه، حيث إننا نتكلم عن الإجازة في ذلك.

قلت في النظم

شروط الإجازة

٧- شُرُوطُها التَّكْلِيفُ وَالْإِسْلَامُ **** وَنِيَّةٌ، لِقَصْدِها تُرامُ

٨- إِسْنَادُها شَرْطٌ كَذَا فَلْتَحْصُلِ **** أَهْلِيَّةُ الْأَدَاءِ وَالتَّحَمُّلِ

شَرَعْتُ في ذِكْرِ شروط الإجازة وهي نوعان:

النوع الأول: الشروط الأصلية، وهي الشروط التي تتوافق مع معنى الشرط في الاصطلاح الفقهي والعلمي.

النوع الثاني: الشروط التابعة، وهي الشروط التي أضافها بعض العلماء كنظام خاص لَهم، وليست متوافقة مع ضوابط الشروط العلمية.

أولا الشروط الأصلية وهي كما يأتي: -

أولا: التكليف (شُرُوطُها التَّكْلِيفُ): وهو حصول العقل والبلوغ وقد ذكرت لاحقا الخلاف في الصبي المميز وغير المميز.

ثانيًا: الإسلام: وهو شرط في حالة الأداء والتحمل، وقد اختلف العلماء في حالة التحمل والجماهير على جوازه.

ثالثا: النية، (ونية لقصدها ترام) أي نية في قصد الإجازة (ترام) أي تقصد.

وقد ذكر البعض النية في الأركان، والأمر في سعة، ولكن الراجح أنها شرط كونها تكون مع الإجازة حتى كتابتها.

رابعًا: السند[1]، (إسنادها شرط) وهو الإسناد القرآني من السلسلة التي تبدأ من المجيز حتى النبي محمد صلى الله عليه وسلم.

١ - "فَهُوَ رفع الحَدِيث إِلَى قَائِله والمحدثون يستعملون السَّنَد والإسناد لشَيْء وَاحِد١." انظر: المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي» (ص٣٠)

المكتبة العالمية لكتب التجويد والقراءات علي الشبكة العنكبوتية

WWW.QURANONLINELIBRARY.COM

خامسًا: الأهلية، (أهلية الأداء والتحمل): وهي الأهلية[1] للتحمل والأداء، بمعنى الضبط والثقة، والأمانة، كما أن الأهلية هنا بمعنى الاصطلاح الأصولي، أما الأهلية عند القراء فلها مفهوم مقارب، قال ابن الجزري: "وشرط المقرئ وصفته أن يكون مع ما ذكرناه حرا عاقلا مسلما مكلفا ثقة مأمونا ضابطا متنزها عن أسباب الفسق ومسقطات المروءة[2]."

قلت في النظم:

٩- وَيَلْزَمَـنْ فِي حالَـــةِ الْأَداءِ **** الْعَــدْلُ وَالضَّبْــطُ، بِلا مِراءِ

١٠- الضَّبْطُ في صَدْرٍ كَذَا فِي سَطْرِ **** حِفْظٌ لِّحَـرْفٍ، أَوْ أَدَا لِلذِّكْـرِ

الشرح

للإجازة حالتان وهما: -

الأولى: حالة الأداء: وهو: "رواية الحديث ويقصد به أداء الحديث، بعد تحمله بوجه من وجوه التحمل، وضبطه، وتحرير ألفاظه[3]." وهي أن ينقل المُجاز إجازته إلى غيره.

الثانية: حالة التحمل: وهي تعلم القرآن الكريم، وتحمل العلم بتلاوته، وإتقان تجويده مع حفظه، ونيل الإجازة من الشيخ.

قلت: (ويلزمن في حالة ...) أي يشترط حالة الأداء شرطان وهما: -

الشرط الأول: العدالة: "وهي صفة راسخة في النفس تحمل صاحبها على ملازمة التقوى والمروءة، والمراد بالتقوى اجتناب الأعمال السيئة، من فسق وبدعة، والمراد بالمروءة احتراز الإنسان عما يذم به عرفًا[4]."

١ - عبارة عن صلاحيته لوجوب الحقوق المشروعة له وعليه.

٢ - «منجد المقرئين ومرشد الطالبين» (ص١١)

٣ - روايات الجامع الصحيح ونسخه «دراسة نظرية تطبيقية» (١/ ٣٩)

٤ - قاله الصنعاني، توثيق السنة في القرن الثاني الهجري أسسه واتجاهاته (ص١٢٨)، توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار: محمد بن إسماعيل الأمير الحسني الصنعاني "ت ١١٨٢" تحقيق محيي الدين عبد الحميد، الطبعة الأولى ١٣٦٦هـ - مكتبة الخانجي ٢/ ١١٨ - شرح نخبة الفكر ص٨. قال ابن الجزري «منجد المقرئين ومرشد الطالبين» (ص١١): "أما إذا كان مستورا وهو أن يكون ظاهر العدالة، ولم تعرف عدالته الباطنة فيحتمل أنه يضره كالشهادة، والظاهر أنه لا يضره لأن العدالة الباطنة تعسر معرفتها على غير الحكام ففي اشتراطها حرج على الطلبة والعوام"

المكتبة العالمية لكتب التجويد والقراءات علي الشبكة العنكبوتية

WWW.QURANONLINELIBRARY.COM

الشرط الثاني: الضبط. وهو: "أن يكون الراوي متيقظا، غير مغفل، حافظا إن حدث من حفظه، ضابطا لكتابه من التبديل والتغيير إن حدث منه، ويشترط فيه مع ذلك أن يكون عالماً بما يُحِيل المعنى إن روى به[1]."

قلت: (بلا مراء) أي بلا شك.

١٠- الضَّبْطُ فِي صَدْرٍ كَذَا فِي سَطْرِ **** حِفْظٌ لِّحَـرْفٍ، أَوْ أَدَا لِلذِّكْـرِ

الشرح

- قدمت أنواع الضبط (الضَّبْطُ فِي صَدْرٍ كَذَا فِي سَطْرِ)، وهي كما يأتي: -

أولًا: الضبط في الصدر: أي الحفظ المتقن له دون الحاجة إلى النظر إلى المصحف.

ثانيًا: الضبط في السطر: وهو المحافظة عليه كتابة في المصاحف العثمانية.

- ثم ذكرت نوعي الحفظ (حِفْظٌ لِّحَـرْفٍ، أَوْ أَدَا لِلذِّكْـرِ)، وهما: -

أولا: حفظ الحروف: والقصد منه حفظ الآيات القرآنية مرتبة بحروفها وألفاظها ورواياتها.

ثانيًا: الأداء: وهو أداء الكلمات ونطق الحروف وبيان عمليات أداء الكلمات القرآنية مخرجا وصفة وتجويدًا وغير ذلك.

قلت في النظم:

١١- وَمَن يَكُـنْ لِحَمْلِـها مُؤَهَّـلا **** مُمَيِّـــزًا وَضابِطًا، فَلْيُقْبَـلا

ذكرت في هذا البيت الحالة الثانية وهي حالة التحمل ولها شرطان (مُمَيِّـــزًا وَضابِطًا) وهما: -

الشرط الأول: التمييز، وهو أن يصل الإنسان إلى حالة من التمييز بين الأشياء العقلية وأما الصبي المميز فقد اختلف العلماء في حد التمييز فقيل بالعمر بأربع سنوات، وقيل: خمس سنوات[2]." وقيل: سبع سنوات[3]. وغير

١ - المنهج الحديث - قسم الرواة (ص/٦٩). قاله الشيخ السماحي

٢ - «مقدمة ابن الصلاح = معرفة أنواع علوم الحديث - ت عتر» (ص١٣٠) قال ابن الصلاح: "قُلْتُ: التَّحْدِيدُ بِخَمْسٍ هُوَ الَّذِي اسْتَقَرَّ عَلَيْهِ عَمَلُ أَهْلِ الْحَدِيثِ الْمُتَأَخِّرِينَ، فَيَكْتُبُونَ لِابْنِ خَمْسٍ فَصَاعِدًا (سَمِعَ)، وَلِمَنْ لَمْ يَبْلُغْ خَمْسًا (حَضَرَ)، أَوْ (أُحْضِرَ).

٣ - فتح المغيث ١١/٢، رواه السلفي عن الربيع بن سليم أن الشافعي بن سليم أن الشافعي سئل الإجازة لولد، وقيل له: إنه ابن ست سنين، فقال: لا تجوز الإجازة لمثله حتى يتم له سبع سنين، قال السخاوي: "كان هذا في الإجازة، ففي السماع أولى

المكتبة العالمية لكتب التجويد والقراءات على الشبكة العنكبوتية

WWW.QURANONLINELIBRARY.COM

ذلك من التفصيلات. وقيل حد التمييز بالفعل وهو الراجح على قول الجمهور ووضعوا لذلك بعض العلامات كأن يميز بين الدينار والدرهم، والعد والحساب، وفهم الخطاب، وهذا هو الصواب." وهو ما رجحه ابن حنبل وابن حجر والصنعاني.

الشرط الثاني: الضبط، وقد تقدم معناه.

قلت: (فليقبلا) أي من كان مؤهلا للقراءة والإقراء حال كونه مميزا وضابطا فتقبل إجازته.

قلت في النظم

١٢- وَالبَعْضُ شَرْطًا تَابِعًا يَزِيدُ **** حِفْظًا لِمَتْنٍ عَنْهُ لَا يَحِيدُ

١٣- فَهْمًا لِتَجْوِيدٍ، وَقُدْرَةً عَلَى **** تَعْلِيمِهَا، وَالبَعْضُ ذَا لَا يُعْمِلَا

ذكرت القسم الثاني من الشروط الإضافية الخاصة وهي شروط يضعها البعض لإجازته ومختلف فيها، وهي:

أولا: حفظ المتن (حِفْظًا لِمَتْنٍ عَنْهُ لَا يَحِيدُ)، أي أن البعض اشترط في المجاز حفظ متن متعلق بالقراءة أو الرواية مثل الجزرية أو الشاطبية والدرة وغيرها. فالبعض لا يحيد عن هذا الشرط ولا يبتعد.

ثانيًا: فهم التجويد (فَهْمًا لِتَجْوِيدٍ)، أي أن البعض اشترط في المجاز المعرفة النظرية للتجويد، وهو متعلق بتعلم التجويد لا بتطبيقه لأن التطبيق داخل في ماهية الإجازة.

ثالثًا: القدرة على الإقراء (وَقُدْرَةً عَلَى تَعْلِيمِهَا)، أي أن البعض اشترط في الْمُجَاز أن يكون قادرا على تعليم الرواية التي قرأها، وهذا شرط وضعه بعض القراء حتى ينال طالبه الإجازة منه.

قلت: (وَالبَعْضُ ذَا لَا يُعْمِلَا)، والمعنى أن بعض العلماء والقراء لا يضع هذه الشروط الإضافية شرطا لإجازته.

قلت في النظم

السند القرآني

١٤- فِي مُسْنَدٍ لَا يَنْقُلُ الْقُرَّاءُ **** إِلَّا كَمَا يُرْوَى، فَلَا أَهْوَاءُ

١٥- عَنْ مِثْلِهِمْ، كُلٌّ لَهُمْ قَدِ اقْتَفَى **** حَتَّى أَتَتْ مِنْ بَعْدِهِمْ لِلْمُصْطَفَى

١٦- عَنْ جَبْرَئِلْ، عَن رَبِّنَا لَا تَمْثُلَا **** أَعْظِمْ بِهِيْ مِنْ مُسْنَدٍ، وَأَجْمِلَا

شَرَعْتُ في أحكام السند القرآني وبَيَّنْتُ ما يأتي: -

المكتبة العالمية لكتب التجويد والقراءات علي الشبكة العنكبوتية

WWW.QURANONLINELIBRARY.COM

- (فِي مُسْنَدٍ لَا يَنْقُلُ الْقُرَّاءُ إِلَّا كَمَا يُرْوَى)، أي أن النقل القرآني معتمد على الرواية فلا عمل للأهواء والتحريف فيها.
- (عن مثلهم ...) أي أن السند ينقله القراء عن أمثالهم من القراء الأثبات حتى يصل السند إلى النبي المصطفى صلى الله عليه وسلم.
- (عن جبرئل ...) أي أن السند يصل من الرسول –صلى الله عليه وسلم– حتى جبريل عليه السلام ومنه –عليه السلام– إلى الله تعالى سبحانه وتعالى.
- قلت: (لا تمثلا)، هذه تقديس وتعظيم لكلام الله تعالى فلا تمثيل ولا تشبيه ولا تحريف قال تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ﴾ [الشورى: ١١].
- (أعظم به ...) أي أن السند القرآني عظيم ولا بد من تعظيمه وتقديره وعدم التهاون في حقوقه من الضبط.

قلت في النظم

١٧- حَمْلٌ جِبَالًا رَّاسِيَاتٍ أَهْوَنُ **** مِنْ حَمْلِكَ الْإِسْنادَ لَا تَسْتَهْوِنُ

١٨- إِجَازَةٌ تَأْتِي بِلَا إِسْنادِ **** كَخَيْمَةٍ كَانَتْ بِلَا عِمَادِ

- (حَمْلٌ جِبَالًا رَّاسِيَاتٍ...)، بينت أن حمل السند والمحافظة عليه أمر عظيم وجعلت لذلك كناية عن حمل الجبال وأن حمل الإجازة أهون من ذلك.
- (لا تستهون) فلا تستهن بذلك.
- (إِجَازَةٌ تَأْتِي بِلَا إِسْنادِ ...)، شَبَّهْتُ الإجازةَ القرآنية بلا سَنَد كالخيمة التي لا تستقيم؛ لأنها بلا عماد يرفعها.

قلت في النظم

١٩- أَكْمَلُهُ تَوَاتُرُ الْإِسْنَادِ **** ثُمَّ الصَّحِيحُ لَا تَزِدْ يَا حَادِي

- (أَكْمَلُهُ تَوَاتُرُ الْإِسْنَادِ)، أي أكمل مراتب السند القرآني أن يكون متواترا.
- (ثُمَّ الصَّحِيحُ)، بينت المرتبة الثانية لسند الرواية والقراءة وهي مرتبة الصحيح، والخلاف في ذلك مبسوط في كتب القراءات.

المكتبة العالمية لكتب التجويد والقراءات على الشبكة العنكبوتية

WWW.QURANONLINELIBRARY.COM

- (لَا تَزِدْ يَا حَادِي)، لا تزد أيها (الحادي) القارئ على ذلك فلا تقبل قراءة لا تكون صحيحة.

قلت في النظم

٢٠- تَرْجِيحُنَـا لِلـرَّأْيِ بِالْإِسْنَـادِ **** أَوْ بِالْمُتُونِ كَانَ ذَا اعْتِمَادِي
٢١- بِصِحَّةٍ(١) وَوَفْـقِ أَهْلِ اللُّغَةِ(٢) **** خَطِّ الْكِتَابِ(٣) فَاحْتَمِلْهُ تَثْبُتِ
٢٢- قِـرَاءَةٌ، وَهَكَـذا يُعْتَمَـدُ **** عَشْرٌ مِنَ الْقُـرَّا إِلَيْـهِمْ يُسْنَدُ

- (تَرْجِيحُنَا لِلرَّأْيِ)، ذَكَرْتُ طريقتين للترجيح حال الاختلاف في القراءات والروايات والأسانيد وهما:-

أولا: الترجيح بالسند (بِالْإِسْنَـادِ)، فقد يكون معتمدا على السند كالتحقيق في السند من الصحة والضعف أو التحقيق في رجال السند.

ثانيًا: الترجيح بالمتن (أَوْ بِالْمُتُونِ)، فقد يكون معتمدا على المتن كالموافقة مع اللغة العربية أو الرسم العثماني.

قلت في النظم

٢١- بِصِحَّةٍ(١) وَوَفْـقِ أَهْلِ اللُّغَةِ(٢) **** خَطِّ الْكِتَابِ(٣) فَاحْتَمِلْهُ تَثْبُتِ
٢٢- قِـرَاءَةٌ، وَهَكَـذا يُعْتَمَـدُ **** عَشْرٌ مِنَ الْقُـرَّا إِلَيْـهِمْ يُسْنَدُ

- (بِصِحَّةٍ ...) أي أن القراءة تثبت بثلاثة شروط على رأي بعض العلماء منهم ابن الجزري وهي: -

الشرط الأول: الصحة (بِصِحَّةٍ)، أن تكون القراءة صحيحة.

الشرط الثاني: موافقة اللغة العربية (وَوَفْـقِ أَهْلِ اللُّغَةِ).

االشرط الثالث: موافقة المصحف العثماني ولو محتملا (خَطِّ الْكِتَابِ(٣) فَاحْتَمِلْهُ).

- (تثبت قراءة) أي أن القراءة تثبت بالشروط المذكورة سابقًا.
- (وهكذا يعتمد ...) أي بسبب هذه الشروط اعْتُمِدَتِ القراءات العشر المنسوبة إلى القراء العشرة وثبتت وأسندت.

قلت في النظم

٢٣- وَاحْـذَرْ مِنَ الْإِسْقَاطِ وَالتَّدْلِيسِ **** أَوْ كَـذِبٍ فِي سَنَدٍ بَئِيـسِ
٢٤- أَوْ مُعْضَـلٍ، أَوْ شَـاذٍ اوْ مُعَلَّلِ **** مُنْقَطِعٍ، مُضْطَرِبٍ لَّا تَقْبَـلِ

المكتبة العالمية لكتب التجويد والقراءات علي الشبكة العنكبوتية

WWW.QURANONLINELIBRARY.COM

- (واحذر من ...) بَيَّنْتُ أن الْمُحَقِّقَ ينبغي له أن يحذر من الأسباب التي تؤدي إلى ضعف السند وَرَدِّهِ ومنها: -
- (الإسقاط): وهو حذف بعض رجال السند لأي غرض كان.
- (والتدليس): ومن صوره: أن لا يسمي الراوي شيخه الذي سمعه منه، بل يروي عمن فوقه بلفظ يوهم السماع ولا يقع كذبًا[1].
- (أو كذب في سند بئيس): وهي آفة تقع على البعض ممن يحاول التفاخر بالأسانيد وعلوها وغير ذلك من الأسباب.
- (أو معضل): إذا كان السند هم الأول، والثاني، والثالث، والرابع وسقط الثاني والثالث فهذا يسمى معضلاً، لأنه سقط راويان على التوالي، وكذلك لو سقط ثلاثة فأكثر على التوالي.
- (أو شاذ): هو: "مَا يُخَالف فِيهِ الرَّاوِي مَن هُوَ أرجح مِنْهُ أَي فِي الضَّبْط، أَو الْعدَد مُخَالفَة لم يُمكن الْجمع بَينهمَا[2]."
- (أو معلل): عبارَة عَن عيب خَفِي غامضٍ طَرَأَ على الحَدِيث، وقَدَح فِي صِحَّته مَعَ أَن الظَّاهِر السَّلامَة مِنْهُ[3].
- (منقطع): هو ما سقط من أثناء السند راو واحد وإن كان في أكثر من طبقة.
- (مضطرب): "هو الذي تختلف الرواية فيه فيرويه بعضهم على وجه، وبعضهم على وجه آخر مخالف له، وإنما نسميه مضطربا إذا تساوت الروايتان، وقد يقع ذلك من راو واحد، وقد يقع من رواة له جماعة. والاضطراب موجب ضعف الحديث لإشعاره بأنه لم يضبط[4].
- (لا تقبل): أي لا تقبل الرواية أو السند إن كان فيه علة من العلل القادحة في صحته.

قلت في النظم

أنواع الإجازة

أَنْواعَهَا خُــذْ، وَاعْلَــمَنْ أُولَاهَـا **** عَرْضًـا مَـعَ السَّمْعِ الَّتِي أَعْلَاها

١ - انظر: «شرح كتاب التدليس في الحديث للدميني - محمد حسن عبد الغفار» (٤/ ٢).

٢ - «شرح نخبة الفكر للقاري» (ص٢٥٢).

٣ - «شرح نخبة الفكر للقاري» (ص٢٥٢).

٤ - المقدمة لا بن الصلاح (ص: ٢٠٤ — ٢٠٥).

المكتبة العالمية لكتب التجويد والقراءات علي الشبكة العنكبوتية

WWW.QURANONLINELIBRARY.COM

عَـرْضٌ يَلِيـهـا ثُمَّ سَمْعٌ دُونَـهُ **** مِن دُونَ كُـلٍّ يَأْتِيَـنَّ بَعْـدَهُ
مَجْهُـولٌ اوْ مُعَيَّـنٌ أَقْسَامُهَا **** صَرِيـحٌ اوْ كِنايَـةٌ صِيغَتْ بِها
إِجَـازَةٌ فِي الْكُـلِّ بَعْدَ عَـرْضِ **** لِكُلِّـهِ، وَقَـدْ أَتَتْ لِلْبَعْضِ

شَرَعْتُ في بيان أنواع الإجازة بشكل عام وخاص كما يأتي: –

- (أنواعها خذ) أي سأذكر أنواع الإجازة فَتَعَلَّمْها وخُذْها.
- (واعلمن أولاها) أي اعلم النوع الأول وهي أقسام الإجازة القرآنية

التقسيم الأول: أقسام الإجازة على اعتبار العرض والسماع وهي أربعة أنواعها ذكرتها بالترتيب وهي: –

النوع الأول: العرض مع السماع (عَرْضًا مَعَ السَّمْعِ الَّتِي أَعْلَاها) وصورتها أن المجاز يسمع القراءة من المجيز ويعرض عليها القرآن الكريم، وهي أعلى المراتب إن كانت لكل المُجاز به خاصة في القرآن الكريم، أما إن كانت للبعض فتكون أدنى من غيرها مرتبةً.

النوع الثاني: العرض من دون السماع (عَـرْضٌ يَلِيـهـا) أي المرتبة الثانية أن يعرض الْمُجَاز القراءة دون أن يسمع من الْمُجِيز القراءة، ويمكن أن نعدها المرتبة الثانية في الإجازة القرآنية؛ لأن القارئ يقرأ القرآن الكريم كله على المُجِيز، وهي غاية في الإتقان، وإن كان العرض لبعض القرآن الكريم فتكون أدنى من هذه المرتبة.

النوع الثالث: السماع من دون عرض (ثُمَّ سَمْعٌ دُونَـهُ)، وهي مرتبة عالية في العلوم الأخرى، أما الإجازة القرآنية فهي المرتبة الثالثة.

النوع الرابع: الإجازة من دون عرض أو سماع (مِن دُونَ كُـلٍّ يَأْتِيَـنَّ بَعْـدَهُ) وهي كالإجازة العامة أو الخاصة التي يكون القصد منها حمل السند والحفاظ عليه. وقد أجاز هذا النوع الجعبري ومنعها الهَمَذاني رحمهما الله تعالى.

التقسيم الثاني للإجازة من ناحية التعيين والجهالة

- (مَجْهُـولٌ اوْ مُعَيَّـنٌ أَقْسَامُهَا) والقصد هنا أن أركان الإجازة قد تكون على الجهالة أو التعيين وعليه فهي أنواع مختلف في وصفها ومنها: –

المكتبة العالمية لكتب التجويد والقراءات علي الشبكة العنكبوتية

WWW.QURANONLINELIBRARY.COM

١) أنْ يجيز لمعيَّنٍ[١] في مُعيَّنٍ

٢) أنْ يجيزَ لمعيَّنٍ في غيرِ مُعيَّنٍ[٢].

٣) أنْ يجيز لغيرِ مُعيَّن بوصفِ العُمومِ

٤) إجازةُ مجهولٍ في مَجهولٍ

٥) إجازةُ المعدوم

التقسيم الثالث للإجازة

- (صَرِيحٌ اوْ كِنايَـةٌ صِيغَتْ بِها)، أي أن صيغة الإجازة نوعان وهما: -

النوع الأول: التصريحية، وهي ما كانت بلفظ أجزتك. وقيل منها: أذنت لك.

النوع الثاني: الكناية، ويسميها البعض شبه صريحة أو دلالة، وهي ما كانت بأي لفظ يدل على الإذن بالإقراء، وليس صريحا بذلك، مثل قول الشيخ لطالِبِهِ مُوَجِّهًا لَهُ: عَلِّمِ الآخَرِينَ، وغيرها من الألفاظ.

التقسيم الرابع للإجازة

أي أن الإجازة على نوعين من ناحية قدر العرض للقراءة وهما: -

النوع الأول: الإجازة في كل القرآن بعد عرض كل القرآن الكريم. (إِجَازَةٌ فِي الْكُلِّ بَعْدَ عَرْضِ لِكُلِّهِ).

النوع الثاني: الإجازة في بعض القرآن الكريم، (وَقَدْ أَتَتْ لِلْبَعْضِ). وهي ان يكون العرض لبعض القرآن الكريم أو الإجازة في بعض القرآن الكريم.

قلت في النظم

١ – هناك من العلماء من قال بعدم جوازها، منهم الإمام شعبة. وروى الربيع بن سليمان عن الإمام الشافعي أنه قال: "كان الشافعي لا يرى الإجازة في الحديث". وممن قال بإبطالها أيضاً إبراهيم الحربي وأبو الشيخ عبد الله بن محمد الأصبهاني وأبو النصر الوائلي السجزي وأبو طاهر الدباس من الحنفية وأبو بكر محمد بن ثابت الخجندي من الشافعية، وحكاه الآمدي عن أبي حنيفة وأبي يوسف. والقول الثاني وهو الذي استقرّ عليه العمل، وقال به الجمهور من المحدثين والأصوليين والفقهاء وهو جواز الرواية والعمل بها.

٢ – اختلف العلماء في قبول هذه الإجازة، والجمهور من العلماء جوّزوا هذا النوع روايةً وعملاً، وممن ذهب من المحدّثين والفقهاء والأصوليين إلى جوازه الإمام الزهري وشعبة والأوزاعي ومالك والسفيانان وغيرهم من الأئمة. واشترطوا لصحة الرواية بهذه الإجازة شرطين: الشرط الأول: تعيين روايات الشيخ ومسموعاته وتحقيقها. الشرط الثاني: صحة مطابقة كتب الراوي لها.

المكتبة العالمية لكتب التجويد والقراءات على الشبكة العنكبوتية

WWW.QURANONLINELIBRARY.COM

من أحكام الإجازة

٢٩- لا تَمْنَعَن مَّنْ كَانَ فِيها رَاغِبا **** يُعْطِي لَهَا حَقًّا كَذَا مُسْتَوْعِبا

٣٠- وَمَن يَكُن لِّحَقِّهَا مُضَيِّعا **** فَلَا تَكُن لَّهُ أُخَيَّ تَابِعا

٣١- كَمْ مِن مُّجَازٍ فَاقَ شَيْخَهُ كَذَا **** فَاقَ الْجَمِيعَ الْكُلَّ بَلْ فِيهِمْ عَلَا

- (لا تَمْنَعَن مَّنْ كَانَ فِيها رَاغِبا ...) أي لا تمنع الإجازة ممن رغب فيها وأدى حقوقها من القراءة والإتقان والتزم شروطها؛ كون الإجازة فيها حق للطالب.
- (وَمَن يَكُن لِّحَقِّهَا مُضَيِّعا ...) وأما من يكون مضيعا لحقوق الإجازة فلا تتبعه؛ لأنه يكون سببا في ضعف الرواية وحصول الخطأ وغير ذلك.
- (كَمْ مِن مُّجَازٍ فَاقَ شَيْخَهُ ...) وكم من المجازين من فاقوا شيوخهم في العلم والقدرة على التحقيق والترجيح وفاقوا أقرانهم وأهل زمانهم.

قلت في النظم

٣٢- لَا تُعْطِها لِلْكَافِرِ الْجَحُودِ **** وَارْبَأْ بِهَا عَنْ فَاسِقٍ عَنِيدِ

ذكرت في هذا البيت حكمين اثنين وهما: -

- (لَا تُعْطِها لِلْكَافِرِ الْجَحُودِ)، أي لا يصح أن تعطى الإجازة القرآنية للكافر، وهو ما رجحه صاحب المنظومة والبعض يجيز ذلك في حالة التحمل لا الأداء.
- (وَارْبَأْ بِهَا عَنْ فَاسِقٍ عَنِيدِ)، أي تجنب أن تعطي الإجازةَ للفاسق المعلوم فسقه، وهو من باب الأحوط.

قلت في النظم

٣٤- أَمَّا الصَّبِيْ فَحَدُّهُ قَدِ اخْتُلِفْ **** بُلُوغُهُ وَقِيلَ تَمْيِيزٌ أُلِفْ

ذكرت في هذا البيت الحد الذي تقبل فيه الإجازة من الصبي أو له وهو أمر مختلف فيه إلى قولين

القول الأول: حد الصبي أن يبلغ وبعد ذلك فله أن يجيز أو يجاز.

القول الثاني: حد الصبي أن يصل إلى حد التمييز وقد تقدم معناه وهو ما رجحه الناظم.

المكتبة العالمية لكتب التجويد والقراءات علي الشبكة العنكبوتية

WWW.QURANONLINELIBRARY.COM

قلت في النظم

٣٥- مَرْدُودَةٌ مِن كَـاذِبٍ أَوْ مُخْتَلِطْ **** أَوْ وَّاهِمٍ قَـوْلًا كَذَا لَا يَنْضَبِـطْ

أي أن الإجازة غير مقبولة ممن يأتي: —

- الكاذب وهو من يضع في الرواية أو السند.
- المختلط: "هوَ فسادُ العقلِ، وعدمُ انتظامِ الأقوالِ والأفعالِ، إمَّا بخرفٍ أو ضررٍ، أو مرضٍ، أو عَرَضٍ، مِنْ موتِ ابنٍ، أو سرقَةِ مالٍ، أو ذهابِ كتبٍ، أوِ احتراقِهَا[1]."
- الواهم والشاك الذي لا تنضبط روايته

قلت في النظم

٣٦- لَا تَنْتَهِي بِالْوَقْـتِ أَوْ بِفَسْخِها **** مَا لَمْ تَكُـــن مُّضَيَّعًا شُـرُوطُها

أي أن الإجازة لا تنتهي بوقت يحدد المجيز، وكذلك لا تلغى بالفسخ، ما لم تضيع شروط الإجازة من قبل المجاز.

- (مُضَيَّعًا) تقرأ على أنها اسم مفعول. (شروطُها) تقرأ بالرفع.

قلت في النظم

٣٧- مَقْبُولَـــةً فَـرْدًا كَـذَا أَوْ جَمْعا **** رِوَايَـةً، عَشْـــرًا أَتَتْ أَوْ سَبْعا

أي أن الإجازة مقبولة سواء كان بقراءة الروايات بمفردها أو بقراءتها بطريقة الجمع المعروفة لدى القراء للقراءات السبع أو العشر أو أكثر من ذلك.

قلت في النظم

٣٨- مَا اخْتَـارَهُ الْقُـرَّاءُ قَبْـلًا فَاقْبَلَا **** تَـرْكٌ لَّهُ فِـي عَصْرِنَـا قَدْ أُصِّلَا

١ - «السبر عند المحدثين» (ص٢١٢)، وانظر: فتح المغيث ٣/٣٣١

المكتبة العالمية لكتب التجويد والقراءات علي الشبكة العنكبوتية

WWW.QURANONLINELIBRARY.COM

ذكرت في مسألة الاختيار[1] لدى القراء أنها كانت مقبولة ومعمول بها من قبل وأما في عصرنا فتركها أولى وقد أُصِّلَ ذلك بالدليل.

قلت في النظم

٣٩- وَمَن يُخَـالِفْ شَيْخَـهُ مُجْتَهِدا **** فَلْتَنْـظُرَن لَّعَلَّـهُ قَـالَ الْهُـدَى

أي إن خالف الْمُجاز الذي أجازه وقد كان الْمُجَاز قد وصل إلى درجة الاجتهاد وأَعْمَلَ شروطَ الاجتهاد في المسائل التي يمكن أن يدخلها الاجتهاد (فَلْتَنْظُرَن لَّعَلَّهُ قَالَ الْهُدَى) فلتتأمل في قول الْمُجَاز والْمُجِيز لعل أحدهما قال الحق، أو أن رأي كل منهما صحيح.

قلت في النظم

٤٠- يَا مَنْ أُجِيزَ الْبَعْضَ مِنْهُ لَا تُجِزْ **** فِي كُلِّهِ، عَكْسٌ لَّهُ كُلًّا أَجِزْ

ذكرت في البيت حالتين وهما: -

الحالة الأولى: وهي أن يجاز الطالب في بعض القرآن وليس معه أي إجازة في بقية القرآن من أي مجيز آخر (يَا مَنْ أُجِيزَ الْبَعْضَ مِنْهُ) فهذا لا يصح له أن يجيز في كل القرآن؛ كونه لا يحملها. (لَا تُجِزْ فِي كُلِّهِ)

الحالة الثانية: وهي عكس الحالة الأولى، أن يكون الْمُجِيز مُجازًا من قبل في كل القرآن فيجوز له أن يجيز في بعض القرآن الكريم. (عَكْسٌ لَّهُ كُلًّا أَجِزْ).

قلت في النظم

٤١- تَعْلِيمُ قُـرْآنٍ فَـذَا لَا تَشْرُطَـنْ **** فِيهِ مُجَـازًا بَل لِّكُـلٍّ فَاقْبَلَنْ

ذكرت في البيت أن بعض القراء اشترط في معلم القرآن أن يكون حاملا للإجازة عن غيره، والراجح أنه لا يشترط (فَـذَا لَا تَشْرُطَنْ فِيهِ مُجَـازًا) ولذا فيمكن للمجاز وغير المجاز أن يعلموا القرآن الكريم (بَل لِّكُـلٍّ فَاقْبَلَنْ).

[1] - وهي أن يختار المقرئ بعضا من الروايات التي قرأها ويختار بعضا منها.

المكتبة العالمية لكتب التجويد والقراءات على الشبكة العنكبوتية

WWW.QURANONLINELIBRARY.COM

قلت في النظم

٤٢- آخِـــرُهَا حَمْدًا لِّـــرَبِّنا الْعَـــلِي **** صَلَاتُـــنَا عَلَى النَّبِيِّ الْمُرْسَـلِ

أي أنني جعلتُ في آخِر منظومتي الحمد لله تعالى العلي الكبير الذي أنعم علي بذلك، والصلاة على نبينا محمد المرسل إلى الناس جميعا. وصلى الله وسلم على محمد وآله وصحبه وسلم.

المكتبة العالمية لكتب التجويد والقراءات علي الشبكة العنكبوتية